

<p class="ecxMsoNormal" dir="RTL" algn="ust'fy">

الأصل أنه لا يجوز دفع الزكاة لمن كان قادراً على التكسب لقوله صلى الله عليه وسلم :

« لا تحل الصدقة لغني ولا لقوى مكتسب ».
<p class="ecxMsoNormal" dir="RTL" algn="ust'fy">

قال شيخ الإسلام : « ومن كان قادراً على الكسب ويأكل من صدقات الناس فهو مذموم على ذلك، وقد قال - صلى الله عليه وسلم - « لا تحل الصدقة لغني ولا لقوى مكتسب ». وأما سؤال الناس مع القدرة على الكسب فهو حرام بلا نزاع »
<p class="ecxMsoNormal" dir="RTL" algn="ust'fy">

يسئلني من هذا إذا كان الرجل له قدر ولا يناسب أن يعمل في بعض الأعمال ، أما عامة الناس الذين لا يؤثر نوع العمل عليهم إنما يتربكونه كسلا وانتظاراً للصدقات فهو لاء لا تبرأ الذمة بإعطائهم

الرابط الاصلي